الأمانة العامة للجان الضريبية
General Secretariat of Tax Committees

(٣)
الدليل إلى نظام الضريبة الانتقائية

تمهيد

التعريف بالدليل:

يأتي هذا الدليل ضمن مجموعة الأدلة الإرشادية إلى الأنظمة الزكوية والضريبية؛ لربطها باللوائح التنفيذية وما تتضمنه من (قواعد، وإجراءات، وتعليمات، ومبادئ تنفيذية وإجرائية) بالمواد الأساسية بها في الأنظمة، وربطها كذلك بالنصوص التي وردت في الاتفاقية الموحّدة للضريبة الانتقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي؛ لتكون مساعدًا وميسِّرًا في فهم النظام ومعينة في سلامة الإجراءات المتعلق بها الأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة.

وقد استند هذا الدليل إلى:

- نظام الضريبة الانتقائية الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٨٦) وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤٣٨ هـ.
- الاتفاقية الموحّدة للضريبة الانتقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م / ٥١) وتاريخ ٣ / ٥ / ١٤٣٨ هـ.
- اللائحة التنفيذية لنظام الضريبة الانتقائية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (٢٠١٧.١.٩م) وتاريخ ١٤٣٨/٩/١٣هـ المعدلة بقرار مجلس الإدارة رقم (٢٠١٩.٢.٨) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٧هـ.
- قرارات مجلس الوزراء ذات الصلة بنظام الضريبة الانتقائية .
- القرارات الوزارية ذات الصلة بنظام الضريبة الانتقائية .
- التعاميم والقرارات والأدلة الاسترشادية الصادرة عن الهيئة .
- آراء الفقه القانوني والمحاسبي .
- المعايير المحاسبية (الدولية) .
- بعض الممارسات والتجارب في أنظمة مقارنة.

كيفيّة استخدام الدليل:

يجمع هذا الدليل (الدليل إلى نظام الضريبة الانتقائية) ويربط نظام هذه الضريبة مع لائحتها التنفيذية، وما يتعلق بها ويندرج ضمنها ويوضحها من قرارات أو مبادئ قضائية، أو اتفاقيات أو تفسيرات نظامية أو تعليمات أو إجراءات بهدف تيسير وتبسيط النظام بين يدي المستفيدين.

وقد جرى العمل في إعداد الدليل وَفْقًا لما يلي:

١. تم اعتماد نظام الضريبة الانتقائية أساسًا للترتيب وعرض المواد .

٢. يتم عرض الموضوعات في الدليل وَفْقًا لترتيبها وعنونتها، فيأتي نص الاتفاقية الموحدة للضريبة الانتقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أوّلًا، ويتبعه نص نظام الضريبة الانتقائية، ثم تأتي اللائحة التنفيذية لنظام الضريبة الانتقائية بعدها .

٣. في حال وجود تعديل في نص النظام أو اللائحة يتم اعتماد النص النهائي .

٤. تم اعتماد ونقل النص وَفْقًا لصياغته المعتمدة في الوثيقة المرجعية .

٥. تمَّت المحافظة على عناوين وأرقام الفصول والأبواب والمواد والفقرات في الأنظمة والاتفاقيات واللوائح كما وردت فيها دون تغيير .

٦. تم وضع العناوين للموضوعات وَفْقًا لتسمية نظام الضريبة الانتقائية.

٧. يتم الاحتفاظ برقم المادة كما وردت في تسلسل النظام أو الاتفاقية أو اللائحة، ويبقى هذا الحفظ وإن تغيّر ترتيبها بتقديم أو تأخير مع ربطها بتصنيفها في النظام وعنوانها دون أيّ تغيير .

٨. في حال وجود إضافات (تفسيرات، أو قيود، أو توضيحات) في أنظمة أخرى تؤدي إلى إحداث فرق أو تأثير قد يؤثر في مفهوم ومدلول النص سيتم عرضها والإشارة إليها في الحاشية .

٩. في حال ورود نص في (النظام، أو الاتفاقية، أو اللائحة التنفيذية) ولا يوجد ما يقابله في أحدها سيتم إيراده من مصدره فقط دون ربط .